

الأصول الأصيلة

[55] يرى في شيعتي مثلك؛ وقال الصادق (ع) للفيض بن المختار: إذا أردت بحديثنا فعليك بهذا الجالس، وأوماً بيده الى رجل من اصحابه، فسألت عنه فقالوا: زرارة بن أعين. وقال (ع): رحم الله زرارة بن أعين، لولا زرارة ونظراؤه لاندurst أحاديث أبي. وقال (ع): ما أجد أحداً احيا ذكرنا وأحاديث أبي الا زرارة وابو بصير ليث المرادي ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية العجلي هؤلاء حفاظ دين الله، وأمناء أبي على حلال الله وحرامه. وقال (ع): اقوام كان أبي يأتمنهم على حلال الله وحرامه وكانوا عيبة علمه، وكذلك اليوم هم عندي، هم مستودع سري وأصحاب أبي حقا إذا اراد بأهل الارض سوء صرف بهم عنهم السوء، هم نجوم شيعتي احياء وامواتا يحيون ذكر أبي، بهم يكشف الله كل بدعة ينفون عن هذا الدين انتحال المبطلين وتأويل الغالين ثم بكى قال الراوي: فقلت: من هم؟ - فقال: من عليهم صلوات الله وعليهم رحمته احياء وامواتا، بريد العجلي، وزرارة، وابو - بصير، ومحمد بن مسلم. وقال (ع): بشر المختين بالجنة، بريد بن معاوية العجلي وابو -

_____ = الاتي من الفوائد المدنية (انظر ص 150 من
النسخة المطبوعة الى ص 152). وقال الامين الاستربادي (ره) بعد نقلها: " واقول: الاحاديث
الناطقة بأمرهم عليهم السلام بالرجوع في الفتوى والقضاء الى رواة احاديثهم واحكامهم
متواترة معنى، وتلك الاحاديث صريحة في وجوب اتباع الرواة فيما يروونه عنهم عليهم السلام
من الاحكام النظرية وليست فيها دلالة الا على جواز اتباع طنونهم الحاصلة من طواهر كتاب
الله أو اصل أو استصحاب أو غيرها، ولا دلالة فيها على اشتراط ان يكون الرواة المتبعون
اصحاب الملكة المعتبرة في المجتهدين، ومن المعلوم ان المقام مقام - البيان والتفصيل
فيعلم بقرينة المقام علما عاديا قطعيا ان تلك الطنون وكذلك تلك الملكة غير معتبرين
عندهم ". وان شئت المراجعة الى المآخذ والنظر في اسانيد الاحاديث فراجع " باب وجوب
الرجوع في القضاء والفتوى الى رواة الحديث من الشيعة فيما روه عن الائمة من احكام
الشرعية " من كتاب وسائل الشيعة (انظر ج 3 من طبعة امير بهادر ص 385 - 387). (*)